



وزارة المالية

مصلحة الجمارك المصرية
رئيس المصلحة
السكندرية
وارد / ١٢٥٦
التاريخ ٢٠٢٠/٠٧/٥

منشور

تعليمات تذكيري

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠

بناءً على منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٩ ،

- ١) يلتزم كافة العاملين بالصلاحية بالواعيد الرسمية المقررة للعمل ، والتي تبدء من الساعة الثامنة والنصف صباحاً وحتى الساعة الرابعة عصراً ، وبالنسبة للمتنازلين عن النوباتية . فإن مواعيد العمل بشأنهم تنتهي في الساعة الثانية والنصف ظهراً .
- ٢) يستثنى من مواعيد الإنصراف المشار إليها بالبند رقم ١ العاملين بنظام الورديات وكذلك العاملين بالمراكم اللوجستية " النافذة الواحدة " .
- ٣) على رؤساء القطاعات والمناطق ورؤساء الإدارات المركزية ومديري العموم موافاة الإدارة المركزية للتفيش العام بياناً بأسماء العاملين المخالفين موضحاً به الدرجة الوظيفية وجهة العمل للعرض علينا لتقرير قدر حرمانهم من الحواجز المقررة .
- ٤) تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسؤولية .

صدر في : ٢٠٢٠/٢/٣

رئيس مصلحة الجمارك

السيد كمال نجم

M.A.A.E